



الصادرات البحرينية
EXPORT BAHRAIN



اتفاقية مستوى أداء الخدمة
بين
شؤون الجمارك بوزارة الداخلية وصادرات البحرين



الفهرس

(٣)	تمهيد - التعريفات
(٤)	الالتزامات الأطراف
(٨)	نقاط الاتصال
(٩)	التنازل - التوقيع



تمهيد

من منطلق التعاون البناء بين وزارة الداخلية - ممثلة بشئون الجمارك ووزارة الصناعة والتجارة والسياحة - ممثلة بـ الصادرات البحرينية، ورغبة من الطرفين في الارتقاء بمستوى الأداء المقدم للعملاء لتسهيل إجراءات الحركة التجارية للبضائع.

تنطوي هذه الاتفاقية على توضيح الشروط والأحكام التي بموجبها سيقوم الطرفان الموقعان بتبادل الخبرات حول القواعد والقوانين الجمركية ووضع أساس إطار لتقديم خدمات عالية الجودة وفقاً لقانون الجمارك الموحد والقوانين والقرارات الأخرى ذات الصلة.

وتهدف الاتفاقية إلى:

- ١- الحصول على اتفاق متبادل لضمان توفير معلومات حول القوانين الجمركية الحالية والمتعددة التي قد تسهم في تطوير كفاءة الخدمات المقدمة للمصدرين المحليين.
- ٢- وضع خطة لتبادل البيانات والتقارير الدورية المشتركة بين كلا الطرفين.
- ٣- تحديد مسؤولية الطرفين ودورهما بهدف تقديم وصف واضح ومختصر وقابل للقياس.
- ٤- تحقيق الأهداف المشتركة وتعزيز الثقة المتبادلة بينهما لتقديم الخدمات كل في مجال اختصاصه لجميع الشحنات البرية والجوية والبحرية.
- ٥- التعاون على إنشاء مركز معلومات مشترك يتضمن جميع القواعد والإجراءات والأنظمة الخاصة بالتصدير، بحيث أن يجمع كافة الجهات المصدرة في البحرين والجهات الجمركية في الخارج.
- ٦- الاتفاق على تعيين مسؤولين لتمثيل كلا الطرفين في المواقع الرسمية وضمان متابعة وتنفيذ بنود الاتفاقية.



مادة (١)

التعريفات

- ١- نظام أفق الإلكتروني: وهو نظام التخلص الجمركي المطبق في شئون الجمارك.
- ٢- النظام المنسيق: وهو نظام ترميز السلع المتبع لدى الطرف الأول.
- ٣- تدريب الموظفين: وهو قيام الطرف الأول بتدريب منتسبي الطرف الثاني على الأنظمة والقوانين والإجراءات الجمركية والقوانين ذات العلاقة.
- ٤- برنامج المشغل الاقتصادي: هو نظام متكامل من الخطوات والإجراءات والمتطلبات بهدف تطوير الأداء الجمركي وتسهيل حركة التجارة الدولية، ويتم منح شهادة المشغل الاقتصادي المعتمد للشركات الملزمة بالقوانين والقرارات والأنظمة.

مادة (٢)

حكم تمهيدي

- ١- يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.
- ٢- يقصد بالخدمات الواردة في هذا الاتفاق: خلق فرص متكافئة للمشغلين الاقتصاديين وذلك عن طريق تبادل المعلومات حول التشريعات والقواعد الجمركية ومساهمتها في تعزيز التجارة وال الصادرات، بالإضافة إلى إمكانية تبادل المعلومات حول المساعدة الفنية والتقنية بهدف تحسين كفاءة الخدمة للمصدرين وتسهيل عمليات تصدير البضائع وطنية المنشأ.



مادة (٣)

طرف الاتفاقية

ابرمت هذه الاتفاقية في مملكة البحرين في يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٧/١٢ م بين كل من:

- ١- شؤون الجمارك - وزارة الداخلية، عنوانها: مبني ٢٠٢-طريق ١٥١-منطقة الحد الصناعية ١١٥ - مملكة البحرين، صندوق بريد رقم ١٥ ، (ويشار إليها فيما بعد بالطرف الأول).
- ٢- صادرات البحرين - وزارة الصناعة والتجارة والسياحة، مرفأ البحرين المالي - الطابق الخامس، بناية ١٤٣٥ طريق ٦٢٦ مجمع ٣٤٦ الوحدة ٥٠٠١ المنامة - مملكة البحرين (ويشار إليها فيما بعد بالطرف الثاني).

مادة (٤)

مدة الاتفاقية

يسري مفعول هذه الاتفاقية ويدخل حيز النفاذ وذلك اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢١/٧/١٣ م لمدة ثلاث سنوات وتجدد بصورة تلقائية، ويمكن اجراء اية تعديلات عليها أو إلغائها باتفاق الطرفين.

مادة (٥)

تعديل الاتفاقية

يكون التعديل بحسب متطلبات العمل والقوانين ذات العلاقة بالاتفاق بين الطرفين، وتكون الخطابات في ذلك رسمية.

مادة (٦)

الالتزامات الأطراف المتعاقدة

الالتزامات الطرف الأول:

- ١- تمكين صادرات البحرين من الحصول على الإحصائيات والبيانات والمعلومات الخاصة بالمصدرين والصادرات التي يتم تقديرها عبر نظام أفق.
- ٢- تعين مسؤول خاص لتمثيل الطرف الأول لاستقبال استفسارات الطرف الثاني على مدار الساعة.
- ٣- تدريب الموظفين المخولين من قبل الطرف الثاني.
- ٤- توفير قوائم المخلصين الجمركيين الأكثر تركيزاً في مجال التصدير عند الحاجة.
- ٥- التعاون مع صادرات البحرين بنشر الاستبيانات المعنية بدراساتهم ونشر التوعية فيما يخص الحلول والخدمات المقدمة للمصدرين من قبل الطرف الثاني.
- ٦- الاتفاق على التعاون مع صادرات البحرين في أية حملات ترويجية تخص المجال اللوجستي في أي من وسائل الإعلان والترويج المتفق عليها أو في حسابات وسائل التواصل الاجتماعية للطرفين.
- ٧- المشاركة في الفعاليات التي تدعم القطاع اللوجستي مع صادرات البحرين.
- ٨- التعاون مع صادرات البحرين بالدورات التدريبية التي تقدمها صادرات البحرين للتجار لغرض تثقيفهم بأنظمة وإجراءات الجمارك.
- ٩- اعداد دورات تدريبية خاصة بإجراءات التصدير.
- ١٠- إدراج الطرف الثاني في نظام التخلص الجمركي "أفق" للرقابة الإلكترونية إذا طلب الأمر ذلك.
- ١١- تزويد الطرف الثاني بالقوانين والإجراءات الجمركية المستجدة محلياً وإقليمياً وعالمياً.
- ١٢- تزويد الطرف الثاني بكافة المعلومات الخاصة بالصادرات البحرينية، الشركات المصدرة، وجهة التصدير، نشاط الشركة، القيمة الإجمالية للصادرات ورمز النظام المنسق.
- ١٣- يتوجب على الطرف الأول بضم صادرات البحرين إلى لجنة التخلص الجمركي المكونة من هيئات تنظيمية وجهات رقابية أخرى في مملكة البحرين، بهدف تسهيل التجارة والتصدير عبر الحدود.

١٤- إدراج الطرف الثاني في الدراسات والأبحاث المعتمدة للمصادر الشاملة للقوانين والقواعد الجمركية الدولية.

١٥- التعاون على إدراج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المرشحة من قبل صادرات البحرين في برنامج المشغل الاقتصادي لتسهيل صادراتهم.

الالتزامات الطرف الثاني:

- ١- الالتزام بكافة القوانين واللوائح والقرارات والتعليمات التي تصدر عن شؤون الجمارك فيما يتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية وفقاً لقانون الجمارك الموحد والقوانين والقرارات الأخرى ذات الصلة.
- ٢- تحديد احتياجات المصدرین في المجال الجمركي والتنسيق مع الطرف الأول في حال الرغبة في اصدار مقتراحات وأنظمة جمركية متعلقة بتيسير عمليات تصدير الصادرات وطنية المنشأ.
- ٣- تعيين مسؤول خاص لتمثيل الطرف الثاني للرد على كافة استفسارات الطرف الأول خلال أوقات الدوام الرسمي.
- ٤- التخطيط والاشتراك مع الطرف الأول في أية حملات ترويجية تخص إنجازات وأخبار هذا التعاون في أي من وسائل الإعلان والترويج المتفق عليها أو في حسابات وسائل التواصل الاجتماعية للطرفين.
- ٥- تخصيص موظفين مخولين من الطرف الثاني لاستخدام نظام أفق الإلكتروني مدربين من قبل الطرف الأول، إذا استدعي الأمر.
- ٦- توفير الأدوات والمعدات التي يمكن موظفها المخولين من تنفيذ الخدمات المتفق عليها بهذه الاتفاقية.
- ٧- سحب تقارير البيانات الإحصائية المطلوبة من خلال نظام التخلص الجمركي في حال الرغبة بذلك بصفة شهرية أو نصف سنوية أو سنوية أو لفترة محددة.
- ٨- اخطار شؤون الجمارك بطلبات تفصيل النظام المنسق بما يتناسب مع احتياجات المصدرین وذلك لضمان استخدام الرمز المناسب.
- ٩- التعاون من شؤون الجمارك وترويج برامج التيسير والمشغل الاقتصادي الجمركية.
- ١٠- التعاون مع شؤون الجمارك بنشر الاستبيانات المعنية بدراساتهم الخاصة بال الصادرات وطنية المنشأ.
- ١١- نشر التوعية فيما يخص النظام المنسق الجمركي للسلع وطنية المنشأ.



١٢- التعاون في سبيل مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الاستفادة من الاتفاقيات الجمركية الدولية بهدف تسهيل وتسهيل الإجراءات للسلع البحرينية.

١٣- التعاون مع شؤون الجمارك في تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية إلكترونية مخصصة لشرح المفاهيم الجمركية وأليات العمل الجمركي لعمليات التصدير.

مادة (٧)

المشغل الاقتصادي

نظراً لما هذا الموضوع من أثر فعال ومساهمة في بناء بيئة أعمال محفزة، وتعظيم القيمة المضافة للنتائج المحلي والقومي للدولة، من خلال تبادل المعلومات بين الجهات الحكومية الأمر الذي يعزز من تقديم أفضل الخدمات الجمركية وغير الجمركية، يقوم الطرف الثاني بتقديم المعلومات والمشورة للطرف الأول في الأسماء المرشحة للانضمام للمشغل الاقتصادي وحول مدى التزامهم بالأنظمة والقوانين لديه.

مادة (٨)

نقاط الاتصال

وهم المعنيين بمتابعة تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، والقيام بالمراجعة الدورية للاتفاقية بشكل سنوي أو كلما دعت الحاجة لذلك، ودراسة المشكلات والعقبات التي تعيق تنفيذها، وضع الحلول، واعداد التقارير اللازمة.

١- من جانب الطرف الأول: مدير إدارة التراخيص الجمركية وخدمة العملاء.

٢- من جانب الطرف الثاني: رئيس عمليات التصدير.



مادة (٩)

التنازل

لا يجوز للطرف الثاني تخصيص أو نقل المزايا أو الواجبات والالتزامات المترتبة على هذا الاتفاق أو أي جزء منه دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الطرف الأول، إلا أن موافقة الطرف الأول المذكورة لا تعفي الطرف الثاني من أي من واجباتها والالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقية.

مادة (١٠)

التوقيع

وقع نيابة عن الطرفين بهذه الاتفاقية كل من:

الطرف الثاني
عن صادرات البحرين
السيدة صفاء شريف عبدالخالق
القائم بأعمال الرئيس التنفيذي لصدرات البحرين

الطرف الأول
عن شئون الجمارك
معالي الشيخ أحمد بن حمد آل خليفة
رئيس الجمارك

